بتاريخ 01 ذيقعده 1446
المواسعة و المضايقة

الجلسة 84

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمْ
الْحَمْدُ للّه رَبِّ الْعَالَمِينْ وَصَلَى الله عَلَىٰ سَيِّدَنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينْ

التّركيز الزّاهر على مقالة صاحب الجواهر

لقد استَنتج صاحب الجواهر بأنّه لو افترَضنا تكافؤ مرويّات المواسعة و المضايقة تماماً لَحكَّمنا المواسعة أيضاً نظراً لتوافقها للقرآن و تضادّها للفرقة البكريّة، ثمّ استَكمل الجواهر مقالته الرّائعة قائلاً:

«لكن من المعلوم إرادة النّصوص القرآنيّة منه (الكتاب) أو الظّواهر الّتي لا يحتاج فهمُ معناها إلى العصمة الرّبانية أو احتاج لكن على سبيل التّنبيه للغير بحيث يكون بعد الوقوف هو الظّاهر المراد لديه (نظير تعليم الإمام قائلاً: «لمكان الباء» و نظير تحريم الاستمناء، حيث نبَّه الإمام على إطلاق آية: «فمن ابتَغَى وراءَ ذلک فأولئک هم العادون» بأنّها تحتوي مصاديق الاستمناء و...) لا الآيات الّتي ورد تفسيرها بالأخبار الظّنيّة التي تلحق من جهتها بالبطون الخفيّة و على فرض صحّتها (الرّواية) بالسّرّ المخزون و العلم المكنون (و حيث إنّها تُضادّ ظاهر الآية فتُحمل على تأويل لبطون) إذ ذاك في الحقيقة عرض (للخبر) على الخبر الّذي لا مزية له على المعروض، ضرورة أنّ الكذوب كما يمكنه اختلاق الكذب على الأئمّة ـعليهم السّلامـ فيما لا يتعلق بالتفسير، كذلك يمكنه الاختلاق فيما يتعلّق به (تفسير الكتاب) بل قيل:

ـ قد طُعن في الرّجال على جملة من أرباب التفسير الّذين شأنُهم نقل الأخبار في ذلك عن الأئمّة (عليهم السلام).

ـ كما طُعن على أرباب الأخبار و وجد في التّفاسير المنقولة عنهم (عليهم السلام) أكاذيبُ و أباطيل كما وجدت في غيرها من الأخبار.»[1]

إذن علينا أنّ نُفتّش المرويّات المفسِّرة للقرآن كي نَتورَّط في الأكاذيب، بينما صاحب الميزان قد استَنكر كافّة الأخبار الآحاد المرتبطة بالتّفسير و العلوم العقديّة، أجل ربما يَستشهد بها كتأييد ليس أكثر ـلا كدليل معتبَرـ و لكنّ الجواهر قد سجَّل حجيّة الأخبار الآحاد لدى التّفسير إلا أنّه استَوجَب التّمحيص و التّدقيق فيها نظراً للعلم الإجماليّ بتواجد الأكاذيب و التّزويرات ـوضرباً على منهاج بعض المفسِّرين الّذين يُهمِلون شأنيّة التّفسير و يَتساهلون في سرد الرّواياتـ.

و تتميماً لمُعتقَد الجواهر قد عاب النّجاشيّ أيضاً بعضَ المفسِّرين قائلاً:

«و لقد كان قوم من السّلف يَضعون الحديث و يفسّرونه على غير ما أنزل الله و يُؤوّلونه على غير تأويله .... محمّد بن السّائب الكلبيّ له روايات تفسيريّة كثيرة (أي هذا طعن عليه) ضعيف في الحديث غير معتمَد عليه .... ثابت بن دينار ثقة ثقة إلا أنّ كتاب التّفسير المنسوب إليه ليس بثَبتٍ... ».[2]

ثمّ استَتمَم برهانه للمواسعة قائلاً:

«فدعوى بعض الناس إرادة الأعم من ذلك مما لا يصغى إليها و إن بالغ في تأييدها و تشييدها، بل شنع على الأصحاب بما غيرهم أولى به عند ذوي الألباب، و تفصيل الحال لا يناسب المقام.

· بل القول برجحان تقديم الحاضرة مخالف للمحكيّ عن جميعهم، و لا ينافي ذلك اشتمالُ بعض أخبار المضايقَة على ما لا يقول به كثير من العامّة (بل يوافقهم حتّى) إذ ذاك (التّوافق) إن كان يَقدح فإنّما هو بالنّسبة إلى حمل الخبر على التّقيّة لا فيما نحن فيه (فلا يُعدّ كلّ موافق للعامّة تقيّةً و لهذا لو تمسَّكنا بالمخالف لَما استَلزَم أن نُحوّل الجانبَ الموافقَ على التّقيّة) مع أنّ التحقيق عدم قدحه (التّوافق) فيها (التّقيّة) أيضاً:

1. لاحتمال تجدّد سببها (التّقيّة نظير أنّ الإمام حينما كان يُبيّن الحكم فقد طَرَء فَجأةً ظرفُ التّقيّة فتُحمل تلك الفقرة فقط على التّقيّة).

2. أو لأنّ السّائل إنّما يُخشى عليه بالنّسبة إلى ذلك (الحكم) دون الآخر إذ التّقيّة لا تنحصر في خوف الإمام (فحسب بل يُلاحظ الإمام وضعيّة المتسائل أيضاً فيُطبّق عليه التّقيّة لأنّه يَعلم أنّ السّائل حسّاس أو متعصِّب تجاه الحكم الواقعيّ فيَبوح به علناً).

3. أو لأنّ ذلك (المواسعة) ممّا لا يُتَّقى فيه لظهور وجهه و دليله بخلاف غيره، أو لغير ذلك ممّا ليس ذا محلّ تفصيله.» [3]

إذنّ إنّ عنوانَي:

ـ «خذ ما خالفَ العامّة».

ـ و «التّقيّة».

يَمتازان قليلاً فإنّا نتَّخذ مخالفةَ العامّة لدى المرجّحات فحسب بينما أسباب التّقيّة تُغطّي موطنَ التّعارض و غيره أيضاً ـكما مثَّلنا ـ فرغمَ أنّ بعض روايات المضايقة قد لأَمَت العامّة إلا أنّه لا يَستدعي الحمل على التّقيّة إذ سنَتّخِذ العُنوان الأوّل و نَجتَزي بحكم المواسعة، فإنّا لو اتَّخذنا المخالفَ لَما استَلزَم أن نُحوّل الجانبَ الموافقَ على التّقيّة إذ كلّ موافق للعامّة لا يُعدّ تقيّةً.

---

[1] نفس اليَنبوع.

[2] لم أعثر على يَنبوعه، بل قد ألفيتُ خلافه حيث يصرّح النّجاشيّ قائلاً: «روى عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: أبو حمزة في زمانه مثل سلمان في زمانه. و روى عنه العامة، و مات في سنة خمسين و مائة. له كتاب تفسير القرآن (نجاشى احمد بن على. رجال النجاشي. ص115 قم)»

[3] صاحب جواهر محمدحسن بن باقر. جواهر الكلام (ط. القديمة). Vol. 13. ص99 بيروت ـ لبنان: دار إحياء التراث العربي.